

الجامع الصحيح سنن الترمذي

378 - حدثنا هناد حدثنا قبيصة عن حماد بن سلمة عن عسل بن سفيان عن عطاء [بن رباح] عن أبي هريرة قال قال ي نهى رسول الله ﷺ عن السدل في الصلاة .
[قال] وفي الباب عن أبي جحيفة .
قال أبو عيسى حديث أبي هريرة لا نعرفه من حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعا إلا من حديث عسل بن سفيان .
وقد اختلف أهل العلم في السدل في الصلاة .
فكرة بعضهم السدل في الصلاة وقالوا هكذا تصنع اليهود .
وقال بعضهم إنما كره السدل [في الصلاة] إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد فأما إذا سدل على القميص فلا بأس وهو قول أحمد .
وكره ابن المبارك السدل في الصلاة K حسن